

من المكالمة بتسيير وزارة الاقتصاد و المالية و دعم الإستثمار إلى

26/08/2021

N° 608

الموضوع: حول الخصم من المورد المستوجب على المبالغ الراجعة لأعضاء الهيئة وللمتعاقدين معها

المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 04 مارس 2021

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه معرفة نسبة الخصم من المورد المستوجب على المكافآت المدفوعة إلى أعضاء الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب غير المتفرغين وإلى المتعاقدين معها في إطار عقود إبداء خدمات أو عقود تعاون في عدة مجالات لغاية مساندة أعضاء الهيئة في أعمالهم الميدانية التي تتطلب اختبارات وأعمال تدقيق تقني مبينين أن المتعاقدين المذكورين هم من الموظفين العموميين والموظفين في القطاع الخاص ومنتصبين للحساب الخاص (قضاة، محامين، أطباء، أساتذة جامعيين...).

جوابا، يشرفني إعلامكم أن النظام الجبائي في مادة الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الدخل للمنتخب والمكافآت التي تدفعها الهيئة لفائدة أعضائها غير المتفرغين أو لفائدة المتعاقدين معها يضبط كما يلي:

1) بالنسبة للأعضاء غير المتفرغين

- إذا تعلق الأمر بأعضاء غير متفرغين لهم صفة إجراء لدى مشغل آخر

تعتبر المكافآت المدفوعة من قبل الهيئة لفائدة أعضائها غير المتفرغين والذين لهم صفة إجراء لدى مشغل آخر، تأجيرات ظرفية ممنوحة من قبل شخص آخر غير المؤجر الأصلي مقابل عمل وقتي أو ظرفي تتم ممارسته خارج نشاطهم الأصلي. وتخضع المكافآت المذكورة في هذه الحالة للخصم من المورد بنسبة 15% من مبلغها الجملي الخام وذلك طبقا لأحكام الفقرة II مكرر من الفصل 53 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

ويطبق نفس المبدأ على الأعضاء غير المتفرغين المتعاقدين باعتبار أن المبالغ التي يتقاضونها تعتبر كذلك تأجيرات ظرفية وتخضع للخصم من المورد بنسبة 15% من مبلغها الخام. وتدمج التأجيرات المذكورة على أساس مبلغها الخام ضمن جريات التقاعد الراجعة لهم لنفس السنة وتخضع لنفس قواعد ضبط الدخل الصافي الخاضع للضريبة.

- إذا تعلق الأمر بأعضاء غير متفرغين لهم صفة مستقلين

تخضع المكافآت المدفوعة من قبل الهيئة لفائدة أعضائها غير المتفرغين والذين لهم صفة مستقلين مقابل الإختبارات والتدقيق التقني في عديد الإختصاصات، للخصم من المورد طبقاً لأحكام الفصل 52 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات وذلك كما يلي:

- بنسبة 15% من مبلغها الخام بالنسبة للأتعاب المدفوعة قبل غرة جانفي 2021 وتخفض هذه النسبة إلى 5% في صورة خضوع أصحاب المهن الحرة المعنيين للضريبة على الدخل حسب النظام الحقيقي.

- وبنسبة 10% من مبلغها الخام بالنسبة للأتعاب المدفوعة ابتداء من غرة جانفي 2021 وتخفض هذه النسبة إلى 3% في صورة خضوع أصحاب المهن الحرة المعنيين للضريبة على الدخل حسب النظام الحقيقي.

ويطبق نفس المبدأ على المتقاعدين الذين لهم صفة مستقلين باعتبار أنّ المبالغ التي يتقاضونها تعتبر أتعاباً وتخضع للخصم من المورد بهذا العنوان طبقاً لأحكام الفصل 52 المذكور وذلك كما تمّ بيانه أعلاه.

(2) بالنسبة للمتقاعدين مع الهيئة في إطار عقود إسداء خدمات

يضبط النظام الجبائي للمكافآت التي تمنحها لهم الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب مقابل خدمات الإختبارات وأعمال التدقيق التقني في عديد الإختصاصات، باعتبار صفتهم إجراء لدى مشغل آخر أو مستقلين كما تمّ بيانه أعلاه بالنسبة للأعضاء غير المتفرغين.

هذا، وبالنسبة إلى المتقاعدين الذين ليست لهم صفة إجراء لدى مشغلين آخرين وليس لهم معرف جبائي، تعتبر المكافآت التي تدفعها لهم الهيئة المذكورة أجوراً مقابل النشاط الأصلي وتخضع بالتالي للضريبة على الدخل طبقاً لجدول الضريبة على الدخل وللخصم من المورد بهذا العنوان كما هو الشأن بالنسبة للمرتبات والأجور.

وتقبلوا سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام
عن المكلفة بتسيير وزارة الاقتصاد والمالية
ودعم الإستثمار وبتفويض منها

الأمين العام
للدراسات والترويج الجبائي
يحيى الشملاي